



جمهورية العراق
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة ديالى _ كلية العلوم الاسلامية
قسم الشريعة

اصول الأحاديث النبوية في تحريم الربا

بحث مقدم الى مجلس كلية العلوم الاسلامية / قسم الشريعة الاسلامية

وهو من متطلبات نيل شهادة البكالوريوس في العلوم الاسلامية

تقدمت به الطالبة: **رحاب محمد عزيز**

بإشراف أ.د: **ايمان جليل ابراهيم**

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

((إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلَ الرِّبَا * وَأَحْلَى اللّٰهُ الْبَيْعَ وَحَرَمَ الرِّبَا))

صدق الله العظيم

البقرة/ الآية ۲۷۵

الشكر والتقدير

أشكر الله العليّ القدير ، الذي أنعم عليّ بنعمة العقل والدين ،
القائل في كتابه الكريم : **"فوق كل ذي علم عليم"** صدق الله
العظيم

وقال رسول الله محمد (ﷺ) : **(من صنع اليكم معروفاً فكافئوه ،
فإن لم تجدوا ما تكافئونه به فادعوا له حتى تروا أنكم
كافأتموه)**.

وأثني ثناءً حسناً ، وأيضاً وفاءً وتقديراً ، واعترافاً مني
بالجميل ، وأتقدم بجزيل الشكر لاولئك الذين لم يألوا جهداً
في مساعدتنا في مجال البحث العلمي ، وأخص بالذكر منهم
الأستاذة الدكتورة الفاضلة : (أ . د . ايمان جليل ابراهيم) ،
على هذه الدراسة لما لها من فضل عليّ في توجيهي
ومساعدتي في تجميع المادة البحثية ، ومساعدتها لي
بمصادر البحث ، فجزاها الله عني كل خير .

ولا أنسى أن أتقدم بجزيل الشكر والتقدير الى كل من
ساهم في مساعدتي على اتمام هذا البحث ..

الاهداء

إلى من أرضعتني الحب والحنان
إلى رمز الحب وبلسم الشفاء
إلى القلب الناصع بالبياض "والدتي الحبيبة"

إلى من جرع الكأس فارغا ليسقيني قطرة حب
إلى من كلت أنامله ليقدم لنا لحظة سعادة
إلى من حصد الأشواك عن دربي ليمهد لي طريق العلم
إلى القلب الكبير "والدي العزيز"

فهرس المحتويات

الصفحة	الموضوع	ت
أ	الآية القرآنية	١
ب	الاهداء	٢
ج	الشكر والتقدير	٣
د	فهرس الموضوعات	٤
٥-١	المقدمة	٥
١١-٥	المبحث الاول	٦
٨-٦	المطلب الاول: تعريف الربا لغةً واصطلاحاً	٧
٩- ٨	المطلب الثاني: الربا في القرآن الكريم	٨
١١-٩	المطلب الثالث: الربا في الحديث النبوي الشريف	٩
١٩-١١	المبحث الثاني	١٠
١٤-١٢	المطلب الاول: اقسام الربا	١١
١٧-١٤	المطلب الثاني:الحكمة من تحريم الربا	١٢
١٩-١٧	المطلب الثالث: مضار الربا	١٣
٢٩-١٩	المبحث الثالث	١٤
٢٢-٢٠	المطلب الأول: أثر الربا في العقود	١٥

المقدمة

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على رسوله الكريم ، وعلى آله وصحبه

أجمعين ، وبعد:

من المعروف أن الربا هو الزيادة على أصل المال ؛ أي عندما تقوم باقتراض مال أو شيء ما من شخص معين ، وعندما ترده اليه يطلب بالزيادة عليه ، فهذه الزيادة المطلوبة هي ما يسمى ب(الربا) ، وهو مشابه للبيع إلا أن الله سبحانه وتعالى أحلّ البيع وحرم الربا ، وقد حاولت جاهدةً مع استاذتي الدكتورة ايمان حليل وبعد المداولة معها أن تكون خطة البحث تحتوي على مفهوم الربا ، وبيان ما جاء فيه من آيات الذكر الحكيم والحديث النبوي الشريف وأقوال الفقهاء والمذاهب فيه ، لذلك فقد تناولته من عدة محاور ، وقسمته على ثلاثة مباحث ، واحتوى كل مبحث على ثلاثة مطالب ، فاحتوى المبحث الاول على ثلاثة مطالب كان أولها بعنوان : تعريف الربا لغةً واصطلاحاً ، ووسم المطلب الثاني ب: الربا في القرآن الكريم ، وكان المطلب الثالث بعنوان : الربا في الحديث النبوي الشريف .

أما المبحث الثاني فاحتوى أيضا على ثلاثة مطالب كان أولها : أقسام الربا، والمطلب الثاني :الحكمة من تحريم الربا و وسم المطلب الثالث بعنوان : مضار الربا.

وأما المبحث الثالث فقد احتوى أيضا على ثلاثة مطالب كان أولها : أثر الربا في العقود ، وكان المطلب الثاني : موقف الشرائع الاسلامية من الربا ، والمطلب الثالث بعنوان : أقوال بعض الفقهاء في الربا .

وقد واجهت الباحثة بعض الصعوبات في كتابة البحث منها انقطاع الدوام

الرسمي ، وانتشار فيروس كورونا ، وقد نلت أستاذتي الفاضلة وعملت جاهدة معي في تذليل أغلب الصعوبات التي واجهتني في كتابة بحثي هذا ، ولا يسعني إلا أن أجزل الشكر لها بعد شكر الله سبحانه وتعالى لما لها من فضل على هذا البحث وصاحبته ، إذ ترقبت العمل منذ بذره حتى قطافه ، فضلا عن تزويدها إياي بالمصادر النافعة والنادرة ؛ فجزاها الله عني خير الجزاء ، والشكر موصول لأستاذتي جميعهم في قسم الشريعة الإسلامية (حفظهم الله جميعاً) .
وأخر دعائي أن الحمد لله رب العالمين.

الباحثة

أهمية الموضوع :

تظهر أهمية الكتابة في هذا الموضوع من خلال نقاط عدة أهمها:

١_ خلق الله _ سبحانه وتعالى _ الانسان مدنيًا بطبعه يحتاج الاخرين ويحتاجون اليه، فلا بد من التعامل بينهم ، ومن هذا التعامل ان يعرف الانسان الربا واحكامها وانواعها لكي لا يدخل في هذا الباب من اكل الحرام وهو لا يعلم به .

٢_ وفي هذا لبحث لعلمي اتناول خفايا ومعرفة انواع الربا لكي لا يدخل بها الانسان من دون ان يعلم .

٣_ بيان عظمة الشريعة وشمولها وصلاحيتها لكل زمان ومكان، وتصديها كل جديد مستحدث من صور الحياة، فهي تبين أحكامها شرعية وتشمل كل ما يحتاجه الطالب لأحكامها من احكام، ولم تترك طريق هكذا عبثا بأيدي اللاعبين العابثين بل كانت خالده محفوظة بحفظ الله لها، فهي تنزيل حكيم حميد.

اهداف البحث

لا شك ان لكل بحث اهدافا سامية يسعى لها لباحث الى تحقيقها ، ومن ابرز اهدافه:

١_ الاجابة عن اسئلة التي تدق باب عقول اهل العلم من ابناء المسلمين بنور من رب العالمين او بسؤال الاخرين لهم عن امور دينهم ودنياهم.

٢_ بيان دور العلماء من سلف هذه الامة ،ومن اقتفى اثرهم ممن اتبعهم في الاعتناء بهذا الدين واحكامه وبيان جزئياته .

٣_ توضيح كافة الجزئيات التي تتعلق في موضوع تحريم الربا، تحت اشراف اهل العلم والتخصص في هذا المجال، وتكن تحريم الربا موضوع مهم جدا لما يتناوله البلد من سلف التي تأخذ الفوائد ارباحا .

اسباب اختيار الموضوع

١_ من اهم الاسباب الدافعة لكتابة البحث، انه لا بد من كتابة البحث تكميلي لنيل درجة البكالوريوس، شرعت بالكتابة في هذا الموضوع سائلا المولى سبحانه وتعالى التيسير والإعانة والتوفيق والسداد.

٢_ ومن الاسباب كذلك انه من خلال الاطلاع على كتب اهل العلم وكتاباتهم في هذا المجال من تحريم الربا، ويتبين ان هناك من كتب التي تنير طريق امام طلبة اهل العلم والباحثين ايضا لتسهيل معرفة الربا وتطهير الانفس من اكل الحرام.

٣- معرفة الأحكام الشرعية التي تخص الربا من الكتاب والسنة النبوية، ومعرفة آراء الفقهاء والمذاهب الاسلامية التي قيلت فيه.

٤- حاجة الناس الى معرفة الربا والحكمة من تحريمه، ومضاره .

المبحث الأول/ اصول الاحاديث النبوية في تحريم الربا

المطلب الأول : تعريف الربا لغةً واصطلاحاً .

الربا لغةً : ذكر الخليل بن أحمد الفراهيدي (ت ١٧٥هـ) المعنى اللغوي لجذر الربا بقوله : ((رَبَوَ: ربا الجرح والأرض والمال ، وكل شيء يربو إذا ازداد ... والرابية : ما ارتفع من الأرض ، والربوة : أرض مرتفعة)) (١) .

واتفق ابن دريد مع الخليل في هذا المعنى في الزيادة والعلو .(٢) ، وذكر ابن سيده في معنى الربا بقوله : ((ربو : ربا الشيء ، يربو رُبُوًّا ، ورباءً زاد ونما ، وأربيته الخمسين ونحوها ، زاد وربا)) . (٣)

لذلك يفهم أن الربا هو الزيادة والنماء في الأموال ، والثروات ، وغيرها من الممتلكات ، وقد ذكر علماءنا القدامى ذلك في تفسيراتهم للجذر اللغوي كما مرّ ذكره.

(١) العين :لابي عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي (ت ١٧٥هـ) ، بتحقيق د. مهدي المخزومي ، ود. ابراهيم السامرائي ، الناشر : دار ومكتبة الهلال : ج ٢٨٣/٨ .

(٢) جمهرة اللغة : لابي بكر محمد بن الحسين بن دريد الأزدي (ت ٣٢١هـ) بتحقيق رمزي منير بعلبكي ، دار العلم للملايين -بيروت ط ١ - ١٩٨٧م ، ج ٣٣٠/١ .

(٣) المحكم والمحيط الأعظم : لابي الحسن علي بن اسماعيل بن سيده (ت ٤٥٨هـ) ، بتحقيق محمد محي الدين عبد الحميد ، دار الكتب العلمية -بيروت ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م .

أما المعنى الاصطلاحي للربا : فقد ذكرها الفقهاء بتعريفات عديدة منها قول الحنابلة : ((وهو في الشرع الزيادة في أشياء مخصوصة)) (١) ، وذكره الحنفية بأنه : ((فضل مال بلا عوض في معاوضة مال بمال ، ويقصد به فضل مال ولو كماً فيشمل التعريف حينئذ ربا النسيئة ، والبيوع الفاسدة ، باعتبار أن الأجل باحد العوضين فضل حكمي بلا عوض مادي محسوس ، والأجل يبذل بسببه عادة عوض زائد)) . (٢)

وقد أورد بعض العلماء تعريفه اصطلاحاً فذكر الراغب الاصبهاني بأنه خص بالزيادة ، على وجه دون وجه ، وقال الجرجاني بأنه فضل خال عن عوض شرط لاحد العاقدين ، ووصفه التهانوي بأنه عقد فاسد وإن لم تكن فيه زيادة ؛ لان بيع الدرهم بالدرهم نسيئة وإن لم تتحقق به زيادة(٣). والربا عند الفقهاء له ثلاث معان اصطلاحية ، احدهما أصلي والآخران تابعان . فأما المعنى الاصلي فهو ربا القرض ، وقد يسمى ربا النسيئة ، وهو الزيادة في القرض بحسب مبلغه ومدته ، وهو ما يعرف اليوم بالفائدة. فأما المعنيان الآخران فيختصان بربا البيوع ، وهما ربا النساء، و ربا الفضل. فأول هو الربا الحاصل بالتأخير او التأجيل. والثاني هو زيادة الكم في المبادلة (٤).

(١) الفقه الاسلامي وأدلته للزحيلي - لوهبة بن مصطفى الزحيلي ، أستاذ ورئيس قسم الفقه الاسلامي واصوله بجامعة دمشق ، كلية الشريعة ، دار الفكر-سوريا -دمشق ، دت ، دط. ج ٣٧٠٣/٥ .

(٢) المصدر نفسه : ج ٣٦٩٨/٥ .

(٣) ينظر نظرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول الكريم ، لصالح بن عبد الله بن حميد إمام وخطيب الحرم المكي ، دار الوسيلة للنشر والتوزيع ، جدة . ط ٤ . ج ٤٥١٦/١٠ - ٤٥١٧

المبحث الاول/ اصول الاحاديث النبوية في تحريم الربا

المطلب الثاني : الربا في القرآن الكريم.

لقد وردت آيات عديدة في القرآن الكريم ذكرت وحرمت الربا منها قوله تعالى في سورة البقرة : ((الذين يأكلون الربا لا يقومون إلا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس)) . (١)، وقال تعالى : ((يحق الله الربا ويربي الصدقات)) . (٢) ، وقال أيضاً في سورة آل عمران : ((يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا الربا أضعافاً مضاعفة واتقوا الله لعلكم تفلحون)) (٣) ، وقد ذكر في سورة النساء بقوله تعالى : ((وأخذهم الربا وقد نهوا عنه * وأكلهم أموال الناس بالباطل)) . (٤) ، وقال أيضاً : ((يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وذروا ما بقي من الربا إن كنتم مؤمنين)) . (٥) ، وذكر تعالى في سورة الروم بقوله : ((وما آتيتم من ربا ليربوا في أموال الناس فلا يربوا عند الله)) . (٦)

والملاحظ من الآيات القرآنية الواردة الذكر أنها جميعاً حرمت الربا ، والتعامل به ، ونهت عن العمل به رغم وجوده عند الناس ، مع السماح بالبيع ؛لأنه يشابهه و فقد قال تعالى : ((إنما البيع مثل الربا *وأحل الله البيع وحرم الربا)) (٧) ، فالآية واضحة في نهيتها للربا ولا مشكل في تفسيرها .

(١) سورة البقرة : الآية/٢٧٥ .

(٢) سورة البقرة: الآية/٢٧٦ .

(٣) آل عمران : الآية/١٣٠ .

(٤) النساء : الآية /١٦٤ .

(٥) البقرة : الآية /٢٧٨ .

(٦) الروم : الآية /٣٩ .

(٧) البقرة : الآية / ٢٧٥ .

المبحث الاول/ اصول الاحاديث النبوية في تحريم الربا

المطلب الثالث : الربا في الحديث النبوي الشريف.

لقد وردت أحاديث نبوية شريفة كثيرة حرمت من خلالها الربا أيضاً ، مثلما ورد تحريمها في القرآن الكريم ، ومن ذلك حدثنا الربيع قال : أخبرنا الشافعي ، قال: أخبرنا سفيان أنه سمع عبد الله بن أبي يزيد يقول : سمعت ابن عباس يقول : أخبرني أسامة بن يزيد أن النبي محمد (ﷺ) ، قال: "إنما الربا في النسيئة " (١)

وقد ورد أيضاً عن أبي سعيد الخدري (رضي الله عنه) ، أن رسول الله (ﷺ) قال: " لا تبيعوا الذهب بالذهب إلا مثلاً بمثل ، ولا تبيعوا بعضها على بعض ، ولا تبيعوا الورق بالورق إلا مثلاً بمثل ، ولا تشفوا بعضها على بعض ، ولا تبيعوا منها غائباً بناجز " (٢)

كما ذكر أيضاً عن مالك بن أوس بن الحدثان عن عمر بن الخطاب عن النبي (ﷺ) ، " الذهب بالورق ربا ، إلا هاء وهاء ، والبر بالبر ربا ، إلا هاء وهاء ، والشعير بالشعير ربا ، إلا هاء وهاء ، والتمر بالتمر ربا ، إلا هاء وهاء " . (٣)

(١) اختلاف الحديث لابي عبد الله محمد بن أدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب ، المطبى القرشي الملكي (ت٢٠٤هـ) ، دار المعرفة - بيروت - ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م. ج٦/٨٤٢.

(٢) البدر التمام شرح بلوغ المرام ث الزين ، للحسين بن محمد بن سعيد اللاعي المعروف بالمغري (ت ١١١٩هـ) ، بتحقيق علي بن عبد الله الزين ، دار حجر ، ط١، ج٦/١٦.

(٣) نصب الراية لجمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف بن محمد الزيلعي (ت٧٦٢هـ) ، صححه عبد العزيز الديوبندي الفيحاني وحققه محمد عوامة ، مؤسسة الريان للطباعة والنشر - بيروت - لبنان - دار العبة للثقافة الاسلامية ، ج٢٥/٢٠٢.

وقال الحطاب : ذكر ابن أبي زيد أنّ من أمرضته دراهم فلوس وهو يوم قبضها مئة بدرهم ثم صارت مئتين لم ترد عليه الا عدة ما قبضت ، وشراحكما غير ذلك باطل ، قال ابن رشد : لو قال : أبيعك ثوبي هذا بعشرة دراهم من صرف عشرين درهماً بدينار ، قال ابن القاسم : البيع صحيح ، ويلزمه نصف دينار تحول الصرف كيفما حال – حيث أنه أوجب له توبة بنصف دينار ، وقد أيد ابن رشد موقف ابن القاسم هذا . (١)

كما ذكر أيضاً عن عبادة بن الصامت (رضي الله عنه) قال : قال رسول الله (ﷺ) : "الذهب بالذهب ، والفضة بالفضة ، والبر بالبر ، والشعير بالشعير ، والتمر بالتمر ، والملح بالملح مثلاً بمثل سواء بسواء ، بدا بيد ، فإذا اختلفت هذه الأصناف فبيعوا كيف شئتم إذا كان بدا بيد" . (٢)

مما مرّ ذكره من الاحاديث النبوية الشريفة يفهم أنّ هناك العديد من الأحاديث النبوية الشريفة التي دلت على تحريم الربا في كل أصنافه .

(١) مجلة مجمع الفقه الاسلامي ، المؤلف تصدر عن منظمة المؤتمر الاسلامي -جدة ج١/١٦١٤ .

(٢) فتح ذي الجلال والاكرام بشرح بلوغ المرام ، لعهد بن صالح العثيمين ، بتحقيق وتعليق صبحي بن محمد رمضان ، المكتبة الاسلامية للنشر والتوزيع ، ط١ ، ١٤٢٧هـ -٢٠٠٦م ، ج٤/١٥ .

المبحث الثاني / اصول الاحاديث النبوية في تحريم الربا

المطلب الاول: أقسام الربا.

قسم الشافعية ربا البيع على ثلاثة أنواع :

أولاً: ربا الفضل : وهو البيع مع زيادة أحد العوضين عن الآخر ، أي أنّ الزيادة مجردة عن التأخير ، وهو لا يكون إلا في بديلين متحدي الجنس مثل كيله قمح بكيله ونصف مثلاً من القمح ، وغرام ذهب بغرام ونصف ، وهذا باتفاق العلماء بدليل حديث أبي سعيد الخدري عند الشيخين : " لا تبيعوا الورق بالورق إلا مثلاً بمثل ، ولا تشفوا بعضها على بعض " .

ثانياً : ربا اليد : هو البيع مع تأخير فيض أحدهما من غير ذكر أجل ، أي أن يتم بيع مختلفي الجنس كالقمح بالشعير من غير تقابض في مجلس العقد ودليله حديث عمر عند البخاري ومسلم "الذهب بالذهب ربا ، إلا هاء وهاء" أي : أخذ وعطاء.

ثالثاً : ربا النسيئة : هو البيع لأجل ، أي البيع بنسيئة الى أجل ثم الزيادة في أحد البديلين من غير عوض في مقابلة تأخير الدفع سواء من جنس واحد أم من جنسين مختلفين . (١)

(١) الفقه الإسلامي وأدلته للزحيلي . لوهبة بن مصطفى الزحيلي أستاذ ورئيس قسم الفقه الإسلامي وأصوله بجامعة دمشق - كلية الشريعة ، دار الفكر سوريا /دمشق ، ج٣/٥٣٧٠٣ .

كما أنّ جمهور الفقهاء قد قسموا الربا الى قسمين :

أولاً: ربا النسيئة : وهو التأخير والتأجير ، وهو أيضاً الزيادة في المال مقابل الزيادة في الأجل ، وهو أن يبيع شخص لأخيه سلعة بأجل ، فإذا أحل وقت الأجل ولم يقم المشتري بسداده في الدين نظير الأجل ، وهذا ما كان معهوداً في الجاهلية .

ثانياً: ربا الفضل وهو بيع أحد الجنسين بمثله مع زيادة أحد العوضين على

الآخر بدون أجل كبيع ريال بريالين ، أو صاع قمح بصاعين . (١)

(١) الفقه الميسر ، لعبدالله بن محمد الطيار ، وعبد الله بن محمد المطلق ، ومحمد بن ابراهيم الموسى ، دار الوطن للنشر - الرياض - المملكة العربية السعودية ، ج ٦/٦٥ .

المبحث الثاني

اصول الاحاديث النبوية في تحريم الربا

المطلب الاول / أقسام الربا

المطلب الثاني / الحكمة من تحريم الربا

المطلب الثالث / مضار الربا

المبحث الثاني/اصول الاحاديث النبوية في تحريم الربا

المطلب الثاني: الحكمة من تحريم الربا.

يرى بعض الفقهاء أنّ تحريم الربا من الأمور التعبدية ، أي: تعبدنا الشارع به ، ولم تظهر لنا حكمته ، وإن كان في الواقع لا يخلو عن حكمة غير أننا لم نطلع عليها ، وما علينا إلا أن نمتثل أمر الشارع ، ونهيه .

وقد تسبب الربا العطلة وعدم الميل للعمل والانصراف عن الزراعة ، والصناعة ، وقد يحسن هنا أن نسوق عبارة الدهلوي في كتابه : (حجة الله البالغة) حيث يقول : ((وسر التحريم أنّ الله تعالى يكره الرفاهية البالغة كالحريير والإمعان في طلب الدنيا كأنيّة الذهب والفضة ، وحلي غير مقطوع من الذهب كالسوار ، والخلخال ، والطوق والتدقيق في المعيشة ، والتعمق فيها ؛ لأن ذلك مرد لهم في أسفل السافلين ، وحارق لأفكارهم إلى ألوان مظلمة وخفيفة الرفاهية . (١)

وقد قال الأستاذ الإمام في الدرس ما مناله : يقول كثيرين من الناس الذين تعلموا وتربوا تربية عصرية ، وأخذوا الشهادات من المدارس ، بل ومن هم أكبر من هؤلاء : إنّ المسلمين منو بالفقر ، ذهبت أموالهم إلى أيدي الأجانب ففقدوا القوة والثروة بسبب تحريم الربا ، فإنهم لاحتياجهم للأموال يأخذونها بالربا من الأجانب ، ومن كان غنياً منهم لا يعطي بالربا ، فمال الفقير يذهب ، ومال الغني ينمو ، ويجعلون هذه المسألة من أهم المسائل الاجتماعية ، والعمرانية عند المسلمين . (٢)

(١) العزيز بشرح الوجيز المعروف بالشرح الكبير ، لعبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم أبو القاسم الرفاعي القزويني (ت ٦٢٣هـ) ، بتحقيق علي محمد عوض ، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان - ط ١٤١٧/١هـ - ١٩٩٧م ، ج ٦٧/٤ .

(٢) تفسير المنار لعبد رشيد بن علي رضا بن محمد شمس الدين بن محمد بن بهاء الدين بن ملا علي خليفة الحسيني (ت ١٣٥٤هـ) ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، ١٩٩٠م ج ٨٩/٣ .

وقد أجمعت الأمة على أن الربا من الكبائر ، حتى قيل : أنه لم يحل في شريعة من الشرائع السابقة ، كقوله تعالى : ((وأخذهم الربا وقد نهوا عنه)) ، يعني الأمم السابقة . (١) وقد أشار الفخر في أثناء تقرير حكمة الربا الى تفرقة أخرى زادها البيضاوي تحديداً ، حاصلها أن الذي يبيع الشيء المساوي عشرة بأحد عشر يكون قد مكن المشتري من الانتفاع بالبيع ، أما بذاته ، وأما بالتجارة به ، وذلك الزائد لأجل تلك المنفعة وهي مسيس الحاجة ، أو توقع الرواح والربح ، وأما الذي دفع درهماً لأجل السلف فإنه لم يحصل منفعة أكثر من مقدار المال الذي أخذه ، وهذه التفرقة أقرب من تفرقة القفال لكنها يرد عليها أن انتفاع المقترض بالمال فيه سد حاجاته فهو كانتفاع المشتري بالسلعة ، وأما تصديه للمتاجرة بمال القرض أو بالسلعة المشتراة فأمر نادر فيها . (٢) وقد يظهر أن الحكمة من تحريم الربا في الشريعة الاسلامية هي وقاية الأمة كلها في ثروتها وضياعها ، وحماية الشعب وملوكه من الإسراف والتحرف ، والكرم الكاذب ، ورد الاستعمال الاقتصادي ، وشل النفوذ الأجنبي ، أما لو أننا كتبنا من الأول على أبواب البنك المركزي العقاري ، وأبواب ذريته : ((يمحق الله الربا)) ، فهل كانت تقرأ هذه الكلمات الثلاثة على أبواب تلك البنوك الأجنبية إلا هكذا : محال خالية للإيجار . (٣)

(١) فقه المعاملات لعبد العزيز محمد عزام - مكتب الرسالة الدولية للطباعة - ط١/١٩٩٧-١٩٩٨ م. ص ٧٥.

(٢) التحرير والتنوير لعبد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي (ت ١٣٩٣ هـ) ، دار التونسية للنشر - تونس - ١٩٨٤ ، ج ٣/٨٤.

(٣) وحي القلم ، لمصطفى صادق بن عبدالرزاق بن سعد بن أحمد بن عبد القادر الرافعي

(ت ١٣٥٦ هـ) ، دار الكتب العلمية ، ط ١ / ١٤٢١ هـ / ٢٠٠٠ م. ج ٢/٣٤٨.

المبحث الثاني/ اصول الاحاديث النبوية في تحريم الربا

المطلب الثالث : مضار الربا

للربا مضار كثيرة منها :

- ١- أكل الربا مطرود من رحمة الله تعالى ، ومحارب من الله ورسوله .
- ٢- لم يتهدد الله عزّ وجل ويتوعد مرتكب كبيرة كمرتكب جريمة الربا .
- ٣- الربا جريمة اجتماعية اذا نفشت في مجتمع ما دمرته وقوضت بنيانه.
- ٤- أكل الربا وموكله وكاتبه ، وكل من يعين عليه في رواج هذه الجريمة آثمون عند الله ومبعدون من رحمته .
- ٥- قارن الرسول (ﷺ) بين الربا والزنا في كثير من المواضع ؛لأنهما جريمتان اجتماعيتان متشابهتان في آثارهما الاجتماعية السلبية على المجتمع .
- ٦- الربا يزرع الحقد في القلوب ، وينزع منهما الرأفة والرحمة ، وبذلك تموت الأخوة ، وتتفكك بنية المجتمع .
- ٧- إنّ عمل الانسان بالربا يدل على سوء الخاتمة .(١)

(١) نضرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول الكريم ، لصالح بن عبدالله بن حميد امام وخطيب الحرم المكي ، دار الوسيلة للنشر والتوزيع -جدة -ط٤/ ج١٠/١٤٥٣١ .

وقد ذكر من مزار الربا أنه يقتل مشاعر الشفقة في الانسان ، كما أن الربا يسبب العداوة والبغضاء بين أبناء المجتمع الواحد ، ويوجب التقاطع والفتنة ، وإن الاسلام يرمي في تحريم الربا الى تحقيق المساواة بين أفراد الأمة ؛ ليكتفي الذي يرأس المال ، ويسلم للفقير جهده ، فالربا يجر الانسان الى أن يدخل في مغامرات ليس باستطاعته أن يتحمل نتائجها. (١)

ولا شك أنّ للربا أضرار جسيمة وعواقب وخيمة والدين الاسلامي لم يأمر البشرية بشيء الا وفيه سعادتها وعزها في الدنيا والآخرة ، وللربا أضرار عديدة منها :

فيه أضرار روحية واخلاقية حيث نجد أن من يتعامل بالربا يكون البخل متطبعاً في نفسيته ، كما لها أضرار اجتماعية لأنّ المجتمع الذي يتعامل بها يكون منحل ومتفكك لا يساعد أفراده فيما بينهم ، ولها أضرار اقتصادية لان الربا انما يتعلق من نواحي الحياة الاجتماعية بما يجري فيه التداين بين الناس على مختلف صورته وأشكاله. (٢)

وقد يفهم أنّ أضرار الربا لا تعد ولا تحصى ويكفي أننا نعلم أن الله سبحانه وتعالى لا يحرم ولا ينهى الا عن كل ما فيه ضرر ومفسدة للمجتمع ، فنسأل الله سبحانه وتعالى العصمة .

(١) توضيح الاحكام من بلوغ المرام ، لابي عبد الرحمن عبد الله بن عبد الرحمن بن صالح بن محمد بن محمد بن ابراهيم البسام التميمي (ت ١٤٢٣ هـ) ، مكتبة الاسدي مكة المكرمة ، ط٥/١٤٢٣ هـ / ٢٠٠٣ م . ج٤/٣٦٩ .

(٢) الربا اضراره وآثاره ، للدكتور سعيد بن علي بن وهف القحطاني ، تقديم معالي العلامة الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان . مطبعة السفير ، الرياض - توزيع مؤسسة الحرمين للتوزيع والاعلام - الرياض ج٥/٢٤ .

المبحث الثالث :أصول الأحاديث النبوية في تحريم الربا

المطلب الأول : اثر الربا في العقود.

ذهب جمهور الفقهاء الى أنّ العقد الذي يخالطه الربا مفسوخ لايجوز بحال ، وأن من أربى ينتقض عقده ويرد فعله وإن كان جاهلاً ؛لانه فعل ما حرمه الشارع ونهى عنه ، والنهي يقتضي التحريم والفساد ، وقد قال النبي محمد (ﷺ) :

"من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد" ، ولحديث أبي سعيد الخدري (رضي الله عنه) قال: جاء بلال (رضي الله عنه) بتمر برني فقال له رسول الله (ﷺ) : من أين لك هذا ؟ فقال بلال : من تمر كان عندنا رديء فبعت من صاعين بصاع لمطعم النبي (ﷺ) فقال رسول الله (ﷺ) عند ذلك : أوه عين الربا لا تفعل ، ولكن اذا أردت أن تشتري فبعه ببيع آخر ثم اشتريه ، فقول الرسول (ﷺ) : أوه عين الربا أي: هو الربا المحرم نفسه لا ما يشبهه ، وقوله فهو رد يدل على وجوب فسخ صفقة الربا وانها لا تصح بوجهه ، وروى مسلم أنّ رسول الله (ﷺ) قال: ربا الجاهلية موضوع وأول ربا أضع رباناً ربا العباس بن عبد المطلب فإنه موضوع كله.وقال عنه النووي في شرح مسلم قوله : المراد بالوضع الرد والابطال ، وفصل ابن رشد فقال : من باع ببيعاً أربى فيه غير مستحيل للربا فعليه العقوبة الموجبة ان لم يعذر بجهل ويفسخ البيع ما كان قائماً والحجة في ذلك أنّ رسول الله (ﷺ) أمر السعدين أن يبيعا أنية من المغنم من ذهب أو الفضة فباعا كل ثلاثة بأربعة عيناً ، أو كل أربعة بثلاثة عيناً ، فقال لهما رسول الله (ﷺ): أربيتما فردا.(١)

(١) الموسوعة الفقهية الكويتية صادرة عن وزارة الاوقاف والشؤون الاسلامية .الكويت ط.١ / ١٤٢٧ هـ -مطابع دار الصفة -مصر ، ج٢٢ / ٥٩.

وقد قال الحنفية : إنّ اشتراط الربا في البيع مفسد للبيع ، لكنهم كانوا يفرقون في المعاملات بين الفاسد والباطل ، فيملك المبيع مع البيع الفاسد بالنقيض ولا يملك المبيع في البيع الباطل بالقبض والبيع الربوي عندهم من البيوع الفاسدة فيملك بالقبض ، وعليه فإنه يجب رد الزيادة الربوية لو كانت قائمة ومثله أو قيمته إن كان هالكاً. (١)

(١) الفقه الميسر لعبد الله بن محمد الطيار ، وعبد الله بن محمد المطلق ، ومحمد بن ابراهيم الموسى ، دار الوطن للنشر - الرياض - المملكة العربية السعودية ، ج٦/٦٨

الخاتمة:

وختاماً أسأل الله العظيم أن يجعل عملي خالصاً لوجهه الكريم وأن ينفعني به في حياتي وبعد مماتي وأن يزيد من قرأ هذا البحث علماً وهداً إنه ولي ذلك والقادر عليه وصلى الله وسلم على عبده ورسوله وخيرته من خلقه نبينا محمد بن عبد الله (ﷺ) وعلى آله واصحابه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين .

استنتجت من هذا البحث كالتالي:

١_ تعريف الربا: هو فضل مال بلا عوض في معاوضة مال بمال.

٢_ من خلال الآيات القرآنية والاحاديث النبوية الشريفة الى جانب آراء الفقهاء يتضح لي ان الربا محرم في الاسلام ولا يجب التعامل بها.

٣_ يجب على الفرد الالتزام في احكام الله تعالى وان يسلك الدرب الصالح.

٤_ تعرفت ان الربا لها ثلاثة اقسام (ربا الفضل_ ربا اليد_ ربا النسيئة).

٥_ الحكمة من تحريم الربا هو من الامور التعبدية .

المصادر والمراجع

القرآن الكريم

- ١ _ اختلاف الحديث: المؤلف : ابي عبدالله محمد بن ادريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب، المطلب القرشي الملكي، المتوفى : (٢٠٤)، الناشر: دار المعرفة _ بيروت ١٤١٠ _ ١٩٩٠ م، ج٨.
- ٢ _ البدر التمام شرح بلوغ المرام ت الزين : المؤلف : حسين بن محمد بن سعيد اللاعي المعروف بالمغربي، المتوفى (١١١٩)، بتحقيق : علي بن عبدالله الزين، الناشر : دار حجر، الطبعة الاولى ج ٦ .
- ٣ _ التحرير والتنوير : المؤلف : محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي، المتوفى (١٣٩٣)، الناشر: الدار التونسية للنشر _ تونس ١٩٨٤ م، ج٣.
- ٤ _ تفسير المنار : المؤلف : محمد رشيد بن علي بن رضا بن محمد شمس الدين بن محمد بن بهاء الدين بن ملا علي خليفه الحسيني ، المتوفى(١٣٥٤)، الناشر : الهيئة المصرية العامة للكتاب ١٩٩٠ م، ج٣.
- ٥ _ توضيح الاحكام من بلوغ المرام : المؤلف : ابي عبد الرحمن عبدالله بن عبد الرحمن بن صالح بن محمد بن محمد بن ابراهيم البسام التميمي، المتوفى (١٤٢٣)، الناشر : مكتبة الاسدي _ مكة المكرمة الطبعة الخامسة ١٤٢٣ _ ٢٠٠٣ م، ج٤.
- ٦ _ جمهرة اللغة : المؤلف: ابي بكر محمد بن الحسين بن دريد الازدي المتوفى(٣٢١)، بتحقيق: رمزي منير بعلبكي الناشر: دار العلم للملايين _ بيروت الطبعة الاولى ١٩٨٧ ج ١.
- ٧ - دليل الطالب لنيل المطالب للمؤلف : مرعي بن يوسف الكرمي الحنبلي (ت١٠٣٣هـ)، الناشر مؤسسة الرسالة ناشرون -١٩٩٦م ، تحقيق : سلطان بن عبد الرحمن العيد .
- ٨ _ الربا اضاراه واثاره : المؤلف: الدكتور سعيد بن علي بن وهف القحطاني تقديم معالي العلامة الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان، الناشر: مطبعة السفير الرياض توزيع مؤسسة الحرمين للتوزيع والاعلام _ الرياض، ج٥.

٩- الربا والفائدة في الشرائع الإسلامية واليهودية والمسيحية وعند الفلاسفة والاقتصاديين ، المؤلف : علاء الدين خروفة -ضريح الأزهر قاضي البصرة ،مطبعة السجل بغداد ، ١٣٨١هـ/١٩٦٢م.

١٠_ العزيز شرح الوجيز المعروف بالشرح الكبير: المؤلف: عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم ابو القاسم الرافعي القزويني ، المتوفى (٦٢٣) ، بتحقيق علي محمد عوض ، الناشر :دار الكتب العلمية_ بيروت_ لبنان الطبعة الاولى ١٤١٧ _١٩٩٧م ، ج٤.

١١_ العين :المؤلف: عبد الرحمن الخليل بن احمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي المتوفى (١٧٥) ، بتحقيق: الدكتور مهدي المخزومي والدكتور إبراهيم السامرائي ، الناشر: دار ومكتبة الهلال ، ج ٨.

١٢_ فتح ذي الجلال والكرام لشرح بلوغ المرام : المؤلف: محمد بن صالح العثيمين بتحقيق وتعليق صبحي بن محمد رمضان ، الناشر المكتبة الاسلامية للنشر والتوزيع الطبعة الاولى ١٤٢٧ _ ٢٠٠٦م ، ج٤.

١٣_ الفقه الاسلامي وادلته للزحيلي: المؤلف: وهبة بن مصطفى الزحيلي استاذ ورئيس قسم الفقه الاسلامي واصوله في جامعة دمشق كلية الشريعة ، الناشر: دار الفكر_ سوريا_ دمشق ، دت ، دط ، ج٥.

١٤_ فقه المعاملات : المؤلف : عبد العزيز محمد عزام ، الناشر: مكتب الرسالة الدولية للطباعة الطبعة الاولى ١٩٩٧م_١٩٩٨م ، ج٧٥.

١٥_ الفقه الميسر: المؤلف: عبد الله بن محمد الطيار وعبد الله بن محمد المطلق ومحمد بن ابراهيم موسى ، الناشر: دار الوطن للنشر_ الرياض_ المملكة العربية السعودية ، ج٦ .

١٦ - القواعد النورانية الفقهية للمؤلف ابن تيمية تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام النميري الحراني (ت٧٢٨هـ) ، المحقق : أحمد بن محمد الخليل ، سنة النشر ١٤٢٢هـ ، الطبعة الأولى ، دار ابن الجوزي .

١٧_ مجلة مجمع الفقه الاسلامي : المؤلف : تصدر عن منظمة المؤتمر الاسلامي_جده ، ج١ .

١٨ _ المحكم والمحيط الاعظم :المؤلف: ابي الحسن علي بن اسماعيل بن سيده المتوفى(٤٥٨) ، بتحقيق :محمد محي الدين عبد الحميد الناشر: دار الكتب العلمية _بيروت ١٤٢١ _ ٢٠٠٠م .

١٩ - منهاج الصالحين ، السيد أبو القاسم الموسوي الخوئي ، الطبعة ٢٨ ، ذي الحجة ١٤١٠ هـ - مطبعة مهر قم ، النشر مدينة العلم آية الله العظمى الخوئي .

٢٠ _ الموسوعة الفقهية الكويتية :صادره عن وزارة الاوقاف والشؤون الاسلامية الكويت الطبعة الاولى (١٤٢٧) ، الناشر: مطابع دار الصفاة مصر ، ج٢٢ .

٢١ _ نصب الراية : المؤلف: جمال الدين ابو محمد عبد الله بن يوسف بن محمد الزيلعي ، المتوفى(٧٦٢) ،صححه عبد العزيز الديوبندي الفيحاني ، وحققه محمد عوامة ، النشر :مؤسسة الريان للطباعة و النشر _ بيروت _ لبنان _ دار العجلة للثقافة الاسلامية ج ٢٥ .

٢٢ _ نظرة النعيم في مكارم اخلاق الرسول الكريم ،المؤلف: صالح بن عبد الله بن حميد امام وخطيب الحرم المكي، الناشر: دار الوسيلة للنشر والتوزيع _جده ، الطبعة الرابعة ج ١٠ .

٢٣ _ وحي القلم :المؤلف : مصطفى صادق بن عبد الرزاق بن سعد بن احمد بن عبد القادر الرافعي ، المتوفى (١٣٥٦) ، الناشر : دار الكتب العلمية الطبعة الاولى ١٤٢١ _ ٢٠٠٠م ، ج٢ .